



لماذا لاتتم محاكمة المجرمين في سوريا؟

تُخيم في هذه الأيام الذكرى السنوية الثانية لثاني أكبر هجوم بالأسلحة الكيميائية في العصر الحديث، حيث ثبت لدينا ولدى منظمات دولية مثل هيومان رايتس ووتش، أن النظام السوري هو من شن الهجوم على غوطتي دمشق، في 21/ آب/ 2013، خلف هذا الهجوم مقتل 1127 شخصاً في يوم واحد، بينهم 201 سيدة، و 107 أطفال (قراة ربع الضحايا نساء وأطفال)، كما أصيب ما لا يقل عن 9500 شخص، من بين الـ 1127 شخصاً، قُتل في معضمية الشام الواقعة في الغوطة الغربية 64 شخصاً، بينهم 4 نساء و 10 أطفال، مسجلون لدى الشبكة السورية لحقوق الإنسان بالاسم والصور وبقيّة التفاصيل، وهذه تعتبر أكبر مجزرة من حيث عدد الضحايا والمصابين، وأيضاً من حيث البشاعة فقد قتل الأهالي خنقاً بدون دماء.

في ظل هذه المجزرة تحديداً يتكرر السؤال لماذا لم يتم حتى الآن محاسبة المجرمين في سوريا؟، في الحقيقة ومن الناحية القانونية فهذه المجزرة تحمل جريمتين: الأولى هي أنها ترقى لجرمة ضد الإنسانية عبر عمليات القتل، لأن القتل مارسه النظام السوري منذ عام 2011 بشكل منهجي وواسع النطاق، وذلك بحسب المادة السابعة من قانون روما الأساسي، والجريمة الثانية هي أنها ترقى لجرمة حرب، لكون السلاح المستخدم سلاح محرم دولياً حتى ضمن الحروب، وذلك بحسب المادة الثامنة من قانون روما الأساسي، وقانون روما الأساسي هو المرجعية للمحكمة الجنائية الدولية، التي تعتبر مختصة بمثل هذا النوع من الجرائم، فمن غير المعقول في ظل النظام الشمولي السوري الحالي أن تتم محاكمة المجرمين في القضاء المحلي الغير مستقل، الذي يتبع فعلياً لسلطة أجهزة الأمن، فلا يوجد حالياً سوى خيار المحكمة الجنائية الدولية، وهنا تبرز العقبة الأساسية، كون النظام السوري غير مصادق على ميثاق هذه المحكمة، وبالتالي فلا تعتبر محاولة لإصدار أي حكم قضائي بحقه، إلا إذا طلب مجلس الأمن ذلك من المحكمة، هنا تصبح المحكمة الجنائية الدولية مختصة، لكن مجلس الأمن منذ آذار/2011 وحتى الآن وبسبب أربعة فيتو روسي _ صيني يمنع بشكل صارخ إحقاق العدالة، على الرغم من أن مشاريع القرارات التي قدمت نصت على محاسبة جميع الأطراف المتورطة وليس فقط النظام السوري، لكن روسيا والصين رفضتا ذلك بشكل قطعي، هذا يرسل رسالة للنظام السوري أولاً أن يبقى مرتاحاً عندما تقلق الأمم المتحدة، وأن يضحك من الخطوط الحمراء، بل أن يُهين ويسخر من قرارات مجلس الأمن نفسه.

بكل تأكيد هناك خيارات أخرى غير المحكمة الجنائية الدولية لكنها تعود بنا مجدداً إلى مجلس الأمن الذي يتحكم بمصير شعوب وبلدان العالم بشكل غير عادل وغير مسؤول، على سبيل المثال بإمكان مجلس الأمن إصدار قرار تشكيل محكمة خاصة على غرار محكمتي يوغسلافيا في العام 1993، وراوندا في العام 1994، لأن الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب من شأنها تهديد السلم والأمن الدوليين، وهو ما يمارس يومياً بحق الشعب السوري، وهذه المحاكم الدولية الخاصة يكون كل قضاتها من دول غير الدولة التي ارتكبت فيها الجرائم الدولية، وتكون مرجعيتها القانون الإنساني الدولي.

هناك خيارات خارج مجلس الأمن مثل اللجوء إلى الاتحاد من أجل السلم، وذلك وفقاً للقرار المؤرخ في شهر تشرين الثاني/نوفمبر 1950 بشأن "الاتحاد من أجل السلام، ويمكن للجمعية العامة أن تنظر في الأمر بهدف رفع توصيات إلى الأعضاء لاتخاذ تدابير جماعية لصون السلم والأمن الدوليين أو استعدادتهما، لكنه لم يُطبق فعلياً إلا ثلاث مرات، وهو بحاجة إلى جدية عدد كبير من الدول وتشكيل تحالف من أجل إنجاح ذلك.





أخيراً هناك الاختصاص العالمي للمحاكم الوطنية، حيث يوجد عدد من السوريين يحملون جنسيات متعددة، من الممكن اللجوء لمحاكم بعض الدول التي تأخذ بالولاية العالمية لقضائها مثل سويسرا وإسبانيا وغيرها، لكن معظم هذه الدول أصبحت قوانينها تشترط وجود المتهمين على أراضيها لإمكانية رفع الدعوى.

يبقى في هذا المجال الإشارة إلى أن هناك ثلاثة قرارات صدرت بشأن استخدام النظام السوري للغازات السامة، اثنان منها يهددان باستخدام الفصل السابع في حال حصول أي انتهاك، الأول قرار مجلس الأمن رقم 2118 الصادر في 27/ أيلول/ 2013 في الفقرة 21 منه ينص بشكل واضح على إنه:

(في حالة عدم الامتثال لهذا القرار، بما يشمل نقل الأسلحة الكيميائية دون إذن، أو استخدام أي أحد للأسلحة الكيميائية في الجمهورية العربية السورية، أن يفرض تدابير بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة).
كما قرر: (أن استخدام الأسلحة الكيميائية أينما كان يُشكل تهديداً للسلام والأمن الدوليين).

والثاني قرار مجلس الأمن رقم 2209 الصادر يوم الجمعة 6/ آذار/ 2015، ونحن نؤكد أن النظام السوري قام بخرق القرارين فقد سجلت الشبكة السورية لحقوق الإنسان ما لا يقل عن 125 خرقاً للقرار 2118 من بينها 56 خرقاً للقرار 2209، دون أي إدانة جدية على الأقل، نحن لم نصل بعد إلى مستوى محاسبة المجرمين.

أما القرار الأخير 2235 فقد طلب من لجنة نزع الأسلحة الكيميائية تحديد المجرمين، وكأن مجلس الأمن لا يعلم ماهيتهم؟



Syrian Network For Human Rights
الشبكة السورية لحقوق الإنسان

